# مذكرة تفاهم
# بين

## البنك المركزي الأردني

## ومصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي

انه في يوم الثلاثاء الموافق 7 يونيو 2022 تحررت هذه المذكرة بين كل من:

البنك المركزي الأردني، ومقره ص.ب. 37، عمان 11118، ويمثله عطوفة/ د. عادل الشركس بصفته محافظ البنك المركزي الأردني (ويشار إليه فيما يأتي بـ "الطرف الأول")

مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، ومقره ص. ب. 854، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة، ويمثله معالي/ خالد محمد بالعمى بصفته محافظ مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي (ويُشار إليه فيما يأتي بـ "الطرف الثاني")،

**تمهيد:**

في ضوء رغبة البنك المركزي الأردني ومصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي في تعزيز التعاون المشترك فيما بينهما؛ فقد تم الاتفاق على بنود هذه المذكرة؛ والتي تحدد أسس وترتيبات التعاون في مجالات الرقابة على المصارف وشركات التأمين، وأنظمة الدفع والتسوية، والتكنولوجيا المالية الحديثة "فينتيك"، ومواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وذلك من خلال تبادل المعلومات بينهما؛ وتبادل المهارات وتدريب العاملين لدى الطرفين في المجالات المحددة؛ وذلك في الحدود المنصوص عليها في هذه المذكرة.

البنك المركزي الأردني هو السلطة الرقابية المختصة بتنفيذ مواد مذكرة التفاهم أدناه استنادا للسلطات المنوطة به قانونا للرقابة والإشراف على المؤسسات الخاضعة لرقابته وتشمل البنوك وشركات الصرافة وشركات التأمين وشركات نظم وخدمات الدفع وشركات التمويل.

مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي هو الجهة المنوط بها تنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية والإشراف على تنفيذها وفقا للخطة العامة، وله في سبيل تحقيق أغراضه، تنظيم المهنة المصرفية وتطويرها ومراقبة مدى فعالية الجهاز المصرفي، وهو الجهة المختصة بالرقابة والإشراف على المصارف والمنشآت المالية الأخرى العاملة بالدولة وفقا لقانون إنشائه.

لا تخل هذه المذكرة بأية قوانين أو لوائح أو أنظمة أو قرارات نافذة في أي من البلدين، أو أية اتفاقيات أو عقود يكون أي من الطرفين طرفاً فيها. وتعتبر هذه المذكرة بمثابة إعلان للنوايا، ومن ثم فهي لا تفرض أي حقوق قابلة للإنفاذ. ولا تؤثر هذه المذكرة على أي ترتيبات متفق عليها بموجب مذكرات تفاهم أخرى.

**المادة الأولى: "الأهداف ونطاق التعاون":**

تتمثل أهداف مذكرة التفاهم في:

أ- توفير إطار لتعاونٍ وثيقٍ أكثر بين الطرفين في مجال تطوير والرقابة على النظام المالي من أجل تسهيل معاملاتٍ أكثر كفاءة وأمناً، بالإضافة لتعزيز الابتكار المالي الرقمي؛ و

ب- تعزيز تطبيق إطارٍ رقابي لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على الجهات الخاضعة لرقابة كل منهما.

تنظم هذه المذكرة اهداف التعاون وإجراءات تحقيقها :

أ- تبادل المعلومات بين الطرفين بهدف تحسين أداء الوظائف الرقابية وتدعيم سلامة أداء البنوك الخاضعة لإشراف ورقابة كل منهما؛ وتبادل المهارات وتدريب العاملين لدى الطرفين في مجال الرقابة المصرفية طبقا للقواعد المنظمة؛ وذلك في الحدود المنصوص عليها في هذه المذكرة

ب- الابتكار الرقمي في مجال الدفع والخدمات المالية داخل أسواق كلٍ من الدولتين بما في ذلك نظم الدفع الرقمية للأفراد، والخدمات المصرفية المفتوحة، والنظام البيئي للخدمات المالية، إضافةً للتكنولوجيا التنظيمية والإشراقية في نظم وخدمات الدفع؛

ج- نظم الدفع عبر الحدود، بما في ذلك الدفعات للأفراد؛

د- إطار تنظيمي وإشرافي في مجال مواجهة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب، حسب مسؤوليات كل طرفٍ طبقاً للقوانين والأنظمة السارية؛ و

ه- تبادل الخبرات والمعارف، بما في ذلك الدراسات/الأبحاث المشتركة، وزيارات العمل، وبرامج تدريب مشتركة وغيرها من البرامج الملائمة للطرفين.

**المـادة الثانية: التعاون في مجـال التكنولوجيا المالية "فينتيك":**

1-1 اتفق الطرفان على تأسيس شراكة وثيقة وتعاون متبادل، من خلال التالي:

أ- التعاون في أنشطة ترويج وتطوير التكنولوجيا المالية "فينتيك"، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ورش العمل، والندوات والمؤتمرات؛

ب- التعاون في مشاريع ومبادرات مشتركة تتعلق بالتكنولوجيا المالية "فينتيك"، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، برامج التسريع، ومسابقات التكنولوجيا المالية "فينتيك"؛

ت- التعاون في صياغة وتنفيذ مبادرات وبرامج تنمية المواهب في مجال التكنولوجيا المالية "فينتيك"؛

ث- دعم تطوير وتعزيز النظام البيئي للتكنولوجيا المالية "فينتيك" وتنمية المواهب في مجال التكنولوجيا المالية بدولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية؛

ج- التعاون في تطوير استراتيجيات الطرفين، لتعزيز التنافسية والتحوّل الرقمي في القطاع المالي

ح- تطوير مختبر ابتكارات التكنولوجيا المالية التنظيمي (Fintech Regulatory Sandbox) مشترك ومبادرات مشتركة لتمكين التكنولوجيا المالية "فينتيك" من دعم وتعزيز مختبر الابتكارات الرقابي القائم حالياً، أو برامج أو قدرات تكنولوجيا مالية أخرى.

**المادة الثالثة: طلب المعلومات:**

1. توجه طلبات الحصول على المعلومات في صورة كتابية إلي عطوفة محافظ البنك المركزي الأردني وذلك بالنسبة للبنك المركزي الأردني، وإلى معالي محافظ مصرف الامارات العربية المتحدة المركزي بالنسبة لمصرف الامارات العربية المتحدة المركزي.

2. في حالة الضرورة يمكن طلب المعلومات باستخدام أية وسيلة اتصال على أن يتم لاحقا إرسال أصل الطلب المكتوب على سبيل التأكيد.

3. يقوم الطرفان بتبادل قائمة بأسماء الأفراد المفوضين من قبلهما بطلب أو الرد على طلبات الحصول على معلومات وفقا لهذه المذكرة. وتشتمل القائمة على البيانات الآتية: الاسم واللقب، الوظيفة، البريد الالكتروني ورقم الفاكس والهاتف للأفراد المفوضين بتبادل المعلومات. ويلتزم الطرفان بإخطار بعضهما كتابيا فورا بأية تعديلات تتم على قائمة الأفراد المفوضين بتبادل المعلومات.

**المادة الرابعة: تبادل المعلومات في مجال منح التراخيص و/او في حالة الاستحواذ على أسهم مؤسسة عاملة في البلد الآخر:**

1. يتعين على الجهة الرقابية في البلد المضيف قبل منح الترخيص أو الموافقة على عمليات الاستحواذ أن تقوم بإخطار والحصول على رأي الجهة الرقابية في البلد الأم عن طلبات الترخيص بإنشاء أية كيانات مصرفية أجنبية أو الاستحواذ على أسهم مؤسسات خاضعة لرقابة البلد الآخر والمقدمة من مؤسسة خاضعة لرقابة الجهة الرقابية في البلد الأم، أو الحصول على شهادة تفيد عدم ممانعتها في قبول الطلب من الجهة الرقابية بالبلد الأم.

2. تقوم الجهة الرقابية في البلد الام بتوفير المعلومات الضرورية للحصول على الترخيص اللازم بما فيها معلومات عن إمكانيات المؤسسة الخاضعة لرقابتها ومدى التزامها بالقوانين والتعليمات المطبقة وكذلك معلومات عن كفاية رأس المال، استراتيجية العمل وفاعلية وكفاءة نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بالمؤسسة ومدى قدرتها على إدارة الكيانات الأجنبية التابعة لها بطريقة سليمة.

3. يقوم الطرفان بتبادل معلومات عن المديرين والمساهمين في المجموعة المالية الواحدة المتواجدة في كلا البلدين ومعلومات المستفيد الحقيقي.

**المادة الخامسة: تبادل المعلومات في مجال الرقابة على المؤسسات المالية في إطار المجموعة المالية الواحدة المتواجدة في كلا البلدين.**

في إطار رقابة الطرفين على المؤسسات المالية في إطار المجموعة المالية الواحدة المتواجدة في كلا البلدين، اتفق الطرفان على ما يأتي:

1. تسهيل الحصول على المعلومات اللازمة لتحقيق متطلبات الرقابة المجمعة على المؤسسات الخاضعة للرقابة في كلا البلدين.

2. سرعة الاستجابة والرد على الاستفسارات المتعلقة بالنظام الرقابي الخاص بكلا الطرفين وإخطار الطرف الآخر عن أي تغييرات مؤثرة وخاصة تلك التي لها تأثير على أنشطة الكيانات الأجنبية.

3. إخطار الجهة الرقابية في البلد المضيف كتابيا في الوقت الملائم عن أي حدث قد يهدد استقرار الكيانات الأجنبية التي تقع في أي من البلدين.

4. إذا تبين أن وضع أي من المؤسسات الخاضعة للرقابة يستوجب اهتماما رقابياً خاصاً في أمور أساسية بما يستدعي إجراء خطوات تصحيحية؛ فعلى كل من الطرفين التعاون – قدر المستطاع - قبل اتخاذ الإجراء المناسب، وفي حالة تعذر التعاون المسبق فعلى الطرف المعني إخطار الطرف الاخر كتابيا بالإجراء المتخذ فور تمكنه من ذلك.

**المادة السادسة: التعاون في مجال الرقابة في إطار مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الإرهاب عن طريق تبادل المعلومات.**

1. يتعين على الطرفين بذل قصارى الجهد، بغرض التعاون في مجال تطوير الإطار الرقابي لمنع عمليات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب؛ وتبادل المعلومات وفق التشريعات الناظمة لعمل الطرفين في المجال الرقابي والتنظيمي وفي إطار الحد من استغلال المؤسسات الخاضعة لرقابة الطرفين في عمليات غسل اموال وتمويل ارهاب.

2. *وفي إطار هذا التعاون يتعين أن يتبادل الطرفان المعلومات الأتية:*

2-1 القوانين والقواعد المنظمة والأساليب المتعارف عليها لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، والتي تقع في نطاق اختصاص الرقابة المصرفية، بالإضافة إلى التعديلات التي تطرأ على أي منها.

2-2 الممارسات المتبعة فيما يتعلق بقواعد التعرف على هوية العملاء والتحقق منها في إطار مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب والمنهج الرقابي القائم على المخاطر.

2-3 المخالفات التي ترتكبها المؤسسات ضمن المجموعة المالية المتواجدة في كلا البلدين والجزاءات التي تم اتخاذها ضدها.

**المادة السابعة: سرية الطلبات والمعلومات المتبادلة**

1. يلتزم الطرفان، وبما لا يتعارض مع أحكام القانون، بالحفاظ علي سرية الطلبات ومضمونها والمعلومات المتبادلة بموجب هذه المذكرة وأية أمور أخرى تنشأ خلال فترة سريان بنود هذه المذكرة لمدة غير محددة؛ بما في ذلك الحفاظ علي سرية الاستشارات المتبادلة بين الطرفين. وفي هذا الإطار يلتزم موظفو الطرفين المفوضون بالحفاظ على سرية المعلومات التي حصلوا عليها أثناء قيامهم بوظائفهم.

2. يمتنع الافصاح عن أية معلومات تم تبادلها بموجب هذه المذكرة لطرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر.

3. تستخدم المعلومات المتبادلة بين الطرفين وفقا لأحكام هذه المذكرة حصرا فيما يأتي:

3-1 للأغراض المشار اليها في الطلب مع التأكيد على الالتزام بالقوانين والقواعد المذكورة بالطلب.

4. يحق لأي من الطرفين الامتناع كليا او جزئيا عن الافصاح عن بعض المعلومات للطرف الآخر إذا ارتأى أنها تتناقض صراحة مع القوانين أو الانظمة المحلية أو مع المصالح الوطنية؛ وفى هذه الحالة يتم إبلاغ الطرف الآخر كتابيا عن أسباب الامتناع.

**المـادة الثامنة: التعاون في مجـال التدريب والمساعدات الفنيـة**

بهدف الارتقاء بالمهارات المهنية للعاملين لدى الطرفين، يسعى الطرفان إلى تقوية علاقات التعاون بين الخبراء، وكذلك التعاون في مجال تدريب العاملين، وفي مجال المساعدات الفنية.

## المادة التاسعة: أحكام عامة

1. تسري هذه المذكرة اعتبارا من تاريخ التوقيع عليها ويستمر العمل بها لمدة سنة تُجدد تلقائياً إلا في حالة اتخاذ أي من الطرفين قرار إنهاء العمل بها على أن يتم إبلاغ الطرف الآخر عن طريق إخطار كتابي قبل ثلاثة أشهر على الأقل.

2. لا يتم إجراء التعديلات على هذه المذكرة إلا باتفاق مشترك بين الطرفين. حيث يتم إيضاح جميع التعديلات المتفق عليها كتابيا مع تحديد تاريخ تفعيل العمل بها.

3. في حالة وجود صعوبات في تطبيق هذه المذكرة يتعين على الطرفين عقد اجتماع لبحث الموقف واتخاذ قرار، إذا لزم الأمر، إما بإجراء تعديلات او تأجيل العمل بها.

4. في حالة إنهاء العمل بالمذكرة، يستمر تطبيق أحكام المادة السابعة السابق ذكرها الخاصة بالحفاظ على سرية المعلومات التي سبق تبادلها خلال فترة العمل بالاتفاقية وذلك لمدة غير محددة.

5. يتحمل كل طرف النفقات والتكاليف المتعلقة بإبرام وتنفيذ أحكام هذه المذكرة من جانبه وكذلك أية اتفاقيات أو اجراءات ذات صلة، ما لم ينص على غير ذلك صراحة في أي اتفاق يتم إبرامه بين الطرفين في المستقبل.

**تم التوقيع على هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية، وتسلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها.**

**عن البنك المركزي الأردني**

**عطوفة/ د. عادل الشركس**
**محافظ**
**البنك المركزي الأردني**

**التاريخ: 7 يونيو 2022**

**عن مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي**

**معالي / خالد محمد بالعمى**
**محافظ**
**مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي**

**التاريخ: 7 يونيو 2022**